

الأجوبة الطرھونية
على سؤالات البرامج
التواصلية

ج ١٢

١٢٠٠-١١٠١



هذا جمع لبعض ما حفظ من إجابات على أسئلة الإخوة على مواقع التواصل الاجتماعي وأهمها
الواتس والتليقرام والفيس بوك وتويتر وهي إجابات ننسب بالاختصار والسرعة فليراع ذلك

١٤٤٣ هـ

١١٠١ _ السائل : السلام عليكم يا شيخنا

يوجد شخص مقيم في تركيا ,هل يجوز له الصلاة خلف أئمة الأتراك المعينين من قبل الدولة؟

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

لا تترك الجمع والجماعات خلف كل منتسب للإسلام ما لم تثبت رده شرعا حسب ما ذكرت في كتاب تكفير المعين

١١٠٢ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته شيخ انا أعمل عشر ساعات وأحب

العلم فكيف سوف نوفق بين عشر ساعات عمل وبين الحفظ والمطالعة والقراءة ؟

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

أخي حسبك نيتك الطيبة ولا شك أن ذلك من الصعوبة بمكان فالدنيا ضرة الآخرة
وقديما قالوا أعط العلم كلك يعطك بعضه فطلب العلم يحتاج للتفرغ والصبر الشديد
فسدد وقارب وادع الله أن يفتح عليك

١١٠٣ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

حياك الله ، نسأل عن صوم ستة شوال من فضلكم؟

الطهروني :

<https://tarhuni.net/٥٣٣٢>

<https://tarhuni.net/٣٩٩٣>

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته انظر الرابطين أعلاه

١١٠٤ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، هل في حديث حتى تعود أرض العرب مروجاً وأنهاراً دلالة على أنها كانت مروجاً وأنهاراً ؟
الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته عند العرب يطلق العود على الأمرين فكلاهما محتمل

١١٠٥ _ السائل : السلام عليكم ما حكم وضع غائط البقر أو الدجاج على المواشي الزراعية لكي يتغذى عليه الزرع ؟

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته تقصد السماد العضوي للزروع لاحرج في ذلك

١١٠٦ _ السائل : السلام عليكم يا شيخ
تارك الصلاة عدو لله وعدو لرسول الله وعدو لأوليائه الله محارب لمنهج الله تارك الصلاة تتضرر منه الكائنات و العدمات تتضرر النملة في جحرها من تارك الصلاة وتلعنه الحيتان في الماء لأنه ترك الصلاة تارك الصلاة مغضوب عليه في الأرض ومغضوب عليه في السماء تارك الصلاة نقض الميثاق و تبرأ من عهد الله وخرج من الملة تارك الصلاة يقف يوم العرض الأكبر ولا حجة له تارك الصلاة خان الله وخان الرسول تارك الصلاة لا يجالس ولا يأكل ولا يشارب ولا يصدق ولا يؤتمن ولا يرافق ولا يزوج ولا يغسل ولا يكفن ولا يصلى عليه ولا يقبر في مقابر المسلمين تارك الصلاة مكبوت وعلى غير الإسلام يموت
ممكن نسبة صحة هذا الكلام في الشرع
وهل فيه أخطاء وما هو الخطأ إذا كان فيه ؟
وآسف على الكتابة الطويلة

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

لا أنصح بكتابة اجتهادات في ذلك وأرى الاختصار على ماورد في السنة من وعيد لتارك الصلاة وفيه كفاية والحمد لله

١١٠٧ _ السائل : السلام عليكم

رجل يصلي في بيته جماعة مع أهل بيته ٤ إلى ٥ أفراد لأن إمام أقرب مسجد وأغلب المساجد يدعون للطواغيت وجنودهم فما حكم ذلك؟

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته لايجزئه ذلك طالما يسمع النداء ولايضره ما عليه الإمام من انحراف فصلاته هو صحيحة والحمد لله

١١٠٨ _ السائل : جزاك الله خيرا هل صحيح أن الأشاعرة ينكرون أحاديث الآحاد وهل تري أن من يكفر الطيب علي صواب ؟ جزيت خيرا دكتور محمد

الطهروني : غير صحيح أن الأشاعرة ينكرون أحاديث الآحاد وهذا كذب محض عليهم كيف وهم أئمة شروح هذه الأحاديث والاستنباطات منها وتعليم الأمة فقها ولكنهم يرون أن أحاديث الآحاد في أبواب العقيدة التي يكفر مخالفها لاتعتمد لإفادتها الظن لتطرق احتمال الخطأ في الرواية لها بالاتفاق فيقولون إن العقيدة التي يكفر مخالفها لاتثبت بالظن وهذه وجهة نظر مردودة عليهم والصحيح اعتماد ذلك ولو أفاد الظن وقد تطرقنا لتلك المسألة في دورة علم الحديث

أما تكفير أي معين يدعي الإسلام فلا أرى صاحبه مصيبا إلا أن يتبع في ذلك عالما أو يكون هو أهلا للنظر في استيفاء الشروط وانتفاء الموانع ويتحمل مسؤولية ذلك

١١٠٩ _ السائل : السلام عليكم..ماالقول فيمن قال أن ماحدث بمصر حكم متغلب ؟

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

حكم المتغلب عندما يكون مسلماً قائماً بمقتضيات الإمامة أما الخونة العملاء المنافعون
الموالون لملل الكفر المحاربون لدين الله فهؤلاء وأسيادهم الكفار الأصليون سواء لا ينعقد
لهم طاعة بحال ويجب قتالهم أبداً على من قدر

١١١٠ _ السائل : ما القول فيمن يقول بجرمة التظاهر وأنها لم تأتى إلا بشر أكبر ؟

الطهروني : المظاهرات فهي وإن كانت وسيلة مشروعة للمطالبة بالحقوق كسائر الوسائل
إلا أنها غير مجدية مع كل النوعيات وهي مع هؤلاء الأنجاس خطأ محض ولا تنفع وضررها
أعظم بكثير مما يظن بها وللتفصيل يراجع مقالنا قدرنا نحن المسلمين ومقال السلمية

١١١١ _ السائل : نرجو توضيح مسألة المفسدة والمفسدة الأكبر جزاك الله خيراً

الطهروني : مسألة الترجيح بين المفسدتين يختلف فيها الأفهام وتنظر من العلماء كل حالة
على حدة وبالله التوفيق

١١١٢ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، هل الكفر في ذلك الحديث كفر مخرج
من الملة؟

"أيما امرئ قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما، إن كان كما قال وإلا رجعت عليه "

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته اختلف العلماء في ذلك وظاهره أنه الأكبر
ولكنه لا يثبت عليه إلا في الآخرة لأن إيمان الطرف الآخر حقيقته عند الله

١١١٣ _ السائل : حكم الصلوات الحالية المفترقة بسبب هذا الفيروس ؟

الطرهوني : الصلاة صحيحة ويسقط الإثم في ترك الفرجات اعتبارا لقول جمهور العلماء
في العدوى خلافا لما نرى ترجيحه

السائل : طيب شيخنا من يضطر للالتزام وهو لا يرى العدوى؟ المشكلة يا شيخ حتى من
يرى العدوى الأصل أن يعتقد أنها لا تؤثر بذاتها وأن التوكل على الله يدفعها

الطرهوني : لآخرج عليه كما قلت احتراماً للخلاف فموضوع صلاة الجماعة تفاعلي مع
الآخرين فليس بمقدوره إلزامهم بما يراه هو وهكذا نفعل نحن الآن

السائل : ألا يعني هذا أن الخلاف لفظي فقط؟ فالذين يرون العدوى أيضا يقولون نفس
الشيء.

الطرهوني : الخلاف حقيقي وليس لفظيا ألبتة ولو رجعتم وقرأتم الرسالة بتمعن حتى يظهر
لكم الأمر
فوجود الفيروس لايعني حصول المرض وهذا هو نفي العدوى لأن المرض يحتاج أمور
كثيرة ليتحقق وليس فقط وجود الفيروس

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، حتى انا أميل لهذا ، و ذلك أن الكل قطعاً يعتقد
ان الفيروس ينتقل ، لكن هل نتيقن انه سينتقل يقينا اذا صافحت مثلا شخص يحمله ؟ لا!
و هل يمكننا الجزم انه اذا شاء الله ان ينتقل لشخص اخر فسيمرض يقينا ؟ لا ! طبعا المرض
و الشفاء بيد الله سبحانه و تعالى وحده .

لكن ما لا أفهم يا شيخنا هو الذي لا يرى العدوى يعني لا شيء عليه ان لم يأخذ
الاحتياطات ، و هذا اراه مشابها للذي وضع له طعام ، فليل له ان به سما ، لكن هذا السم
قد يقتلك و قد لا يقتلك ، فأكله .. يعني مثلا في المثال الاخير هل يكون عليه وزر اذا اكل

الطعام فمات ؟ فهذا شبيه الى حد كبير بالذي لم يأخذ الاحتياطات فاصيب بالمرض فمات ، طبعاً كل شيء بتقدير الله و مشيئته . و الله أعلم

الطرهوني : من اعتقد حصول العدوى بإذن الله فله ذلك فقد تبع علماء أكابر ولكن الفرق شاسع بين من يرى العدوى ومن لا يراها ولا مجال لمقارنة الفيروس بالسّم فهذه مقارنة مضحكة فالسّم قاتل وهكذا خلقه الله فمن نجا منه فخلاف السنن الكونية ولو ورد لنا نص لاقتل بالسّم لانتظمت المقارنة .. أما الفيروسات فمن النادر أن تصيب بالأمراض ولذا نسبة من يمرضه الفيروس في المجموع قد لاتصل لواحد في الألف في المليون أحيانا

السائل : يعني الذي لا يرى العدوى يضرب الاحتياطات عرض الحائط شيخنا هذا ما اريد أن افهم ، يعني مسألة الاخذ بالاحتياطات هي امر حسن ام مباح ام مكروه للذي لا يرى العدوى؟

الطرهوني : من كان إيمانه قويا ولو أصيب ما تندم ورجع إلى العدوى فلا عليه بالاحتياطات ولذا أكل الصحابة مع المجذومين وأما من يخشى من ضعف إيمانه فليحتط على قول من معاني وفر من المجذوم فرارك من الأسد

السائل : المشكلة من يرى العدوى يقول للذين لا يأخذون الاحتياطات أنهم يتحملون وزر كل من كان هو سبب في نقل الفيروس له و مات ، ما رأيك في هذا القول

الطرهوني : لايلتفت لقوله وعلى الطرف الآخر أن يقدر الخلاف ولا يعرض من يرى العدوى للاحتكاك به ومن لديه استشكال يطرحه .. ونفي العدوى هو مذهب الصحابة وأمم من العلماء قبل مايولد الأشعري

السائل : قرأتها قبل مدة يا شيخ
والذي فهمته أن أهم ما يفرق بين من ينفي العدوى ومن يثبتها هو أن الطائفة الثانية تتخذ
احتياطات واحترازات لتجنب الإصابة بالعدوى لكنهم أيضا لا يعتقدون أن:
وجود الفيروس = وجود المرض ١٠٠٪

الطهروني : نعم هم لا يعتقدون الإصابة مائة بالمائة لكن يعتقدون ترجح الإصابة لوجود
السبب كما يحصل الشفاء بسبب الدواء وأما نفاة العدوى فلا يعتبرون العدوى سببا
أصلا في حين يثبتون الأسباب الأخرى كالدواء حتى لا يظن ظان أن المسألة لها علاقة
بمذهب عقدي

١١١٤ _ السائل : السلام عليكم يا شيخ
هل يجوز هجر شخص مصر على ترك الصلاة تكاسلا بعد نصحه شهور ؟

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته إذا كان في هجره مصلحة وردع له فليهجر
وإلا يستمر في نصحه كلما استطاع فلعل الله يهديه

١١١٥ _ السائل : السلام عليكم
أحد أقاربي محتاج فلوس ضروري وأمامي طريقة "حرام" به شبهات ربوية أستطيع أن أحصل
عليه وأدبر المبلغ هذا , ممكن أدبر المبلغ هذا وأعطي له ؟؟

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
أنت بنفسك تقول حرام أفندخل جهنم لأجل غيرك ؟ دعه يبحث عن المخرج الحلال
وأعنه بما لا يوردك المهالك

١١١٦ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته هل يجوز شهادة شخص واحد في دار الحرب وما هو الدليل ؟

الطرهوني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته لا تقبل شهادة الواحد إلا مع اليمين ولا أعرف دليلاً يستثني حال الحرب من ذلك

١١١٧ _ السائل : هل صح عن أحمد بن حنبل أنه قال إن الله استوى على العرش بذاته بسند صحيح ؟

الطرهوني : لا أعرف رواية عن الإمام أحمد بذلك وزيادة بذاته خطأ لعدم ورودها في الأدلة ومانقل عن السلف

١١١٨ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
بارك الله فيك شيخ

هل التوقيت الدهري لصلاة الفجر وضع قبل موعد بزوغ الفجر الصادق ب ٢٠ دقيقة أو ٣٥ دقيقة إذ أنه هناك كثير من الناس من يكثر الكلام في هذه المسألة وهناك خلاف بين الشيوخ لدينا وهناك من لا يصلي في المسجد بسبب إقامة الصلاة بعد الأذان ب ٣٠ دقيقة وليس ٤٠ فما قولكم بارك الله فيكم ؟

الطرهوني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته هذه المسألة قتلت بحثاً ونقاشاً وهي تختلف من بلد لآخر وفيها مبالغات وخوض من غير أهل الاختصاص ومانراه هو الاحتياط للصلاة والاحتياط للصوم لمن استطاع والأصل اعتماد التقاويم المشهورة إلا أن تثبت فتوى معتمدة من جمع من العلماء المشهود لهم بفساد تقويم معين والطعن فيه . وأغلب التقاويم الفروق بينها دقائق يسيرة مما يدل على صحتها في الجملة

السائل : نحن نقيم الصلاة بعد نصف ساعة من توقيت الأذان الدهري هل ندرك الفجر الصادق ؟

هناك من الإخوة من راقب طلوع الفجر وتبين أنه يطلع أقل شيء بعد ٣٥ دقيقة لذلك التبس الأمر والله المستعان نسأل الله أن يتقبل من المسلمين صلاتهم وأن يكون هناك تحري لوقت طلوع الفجر من العلماء وتضبط المسألة

الطرهوني : بلا شك فالفارق لا يصل لهذا القدر قطعاً

لا عبرة إطلاقاً بتحريات الإخوة ولا حتى المشايخ منفردين في زماننا لجهل الجميع إلا من رحم الله بمثل هذه الأمور مع الأضواء الحديثة والمباني المؤثرة وراجع الرابط

<https://www.astronomycenter.net/fajer.html>

١١١٩ _ السائل : من هم الحدادية أحسن الله إليك؟

الطرهوني : هم طائفة من الغلاة أتباع أحد المعاصرين من المتطقلين على العلم يسمى محمود حداد كان يسكن المدينة أيام وجودي هناك

١١٢٠ _ السائل : السلام عليكم .. أخي هل يكفر من يسب الصحابة مثل أبي بكر وعمر رضي الله عنهم؟؟

الطرهوني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته غالباً من سب الشيخين لا يقتصر عليهما ولا يقتصر على السب وغالباً يكون رافضياً وواقعاً في كفريات أظهر لأن مجرد السب فيه تفصيل دقيق ويختلف حكم صاحبه اختلافاً شديداً

١١٢١ _ السائل : السلام عليكم يا شيخ

ما حكم من ترك صلاة واحدة مرة واحدة عامدا متعمدا ؟ وماذا تنصحه أن يفعل ؟ وجزاك الله كل خير وأنا أقدر جهدك والله كتب الله أجرك ورفع درجتك يارب

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
قلة قليلة من أهل العلم يرون كفره فالأحوط أن يغتسل ويجدد إسلامه بالنطق
بالشهادتين
ومعذرة ضاع السؤال في ازدحام الأسئلة

السائل : السلام عليكم يا شيخ
هل يترتب على هذا حبوط العمل ؟

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته نعم فالكفر محبط للعمل وقد صرح
الحديث بذلك وهو حجة من قال بكفر تارك الصلاة الواحدة وإن كان نص على كونها
صلاة العصر
(من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله)

السائل : هل يقتصر الأمر أيضا على ترك مثلا صلاة من شدة التعب والوهن يا شيخنا ؟

الطهروني : هذا توصيف غير منضبط فشدة التعب متفاوتة لكن لا عذر لقادر فطالما
لديه القدرة ولم يصل إلى العجز فلا عذر له

السائل : طيب يا شيخ إذا كان الحديث قد خص صلاة العصر فكيف نسبوها لكل
الفروض ؟

أسأل مستفسرا فقط جزاك الله خير

الطهروني : هذه قضية أخرى تتعلق بمناط الحكم ففي تنقيح المناط يختلف أهل العلم فمنهم من جعل العصر من مناطات الحكم ومنهم من لم يجعلها وهو قوي لأنه لا فرق بين الصلوات في الفرضية والإلزام ولعل الكلام كان عن صلاة العصر فنص عليها لذلك

١١٢٢ _ السائل : أحسن الله اليك يا شيخ محمد

ما هو مقدار عدد أذكار الصباح والمساء التي يكتفي بها ويكون قد أحسن ؟

الطهروني : أخي الكريم أذكار الصباح والمساء لكل منها مزية فمن أراد الكمال فليحرص على كل ما ورد ومن اكتفى بالمعوذات مثلاً كفته الشرور لكنها لا تغفر ذنوبه مثلاً ولا تعصمه من الشيطان ونحو ذلك

١١٢٣ _ السائل : بخصوص حديث آية الرجم الذي ذكر فيه آية: والشيخ والشيخة إذا زنيا

فارجوهما البتة نكالا من الله والله عليم حكيم

هل هناك من العلماء من أعلّ الحديث بأن الآية لا تتوافق مع إعجاز القرآن؟

لاني سمعت هذا من شيخ اسمه متولي البراجيلي علي اليتوب وما هو وجه الإعجاز المقصود هل البلاغة أم ماذا؟

وهل هناك من العلماء من رد علي هذا من ناحية البلاغية إن كان الإشكال فيه؟

الطهروني : لا يقبل هذا الإعلال لأن هذه الآية ليس شرطاً أنها كانت بهذا اللفظ وإنما هذا هو الباقي في الذاكرة مما أنساه الله سبحانه والمقصود بالإعجاز الناحية البلاغية وتناسق الألفاظ وروعيتها

١١٢٤ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، في الغسل في الأول يكون الوضوء من

غير الرجلين ، السؤال هو هل هذه الأعضاء يجب غسلها ثانية مع صب الماء على الشقين

الأيمن ثم الأيسر أم يكتفى بما غسل في الوضوء بنية رفع الجنابة ؟

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته لا يجب غسل شيء مرتين سواء بدأ بغسل الرجلين مع وضوئه أم أخرهما لنهاية الغسل . المهم استيعاب جميع البدن بالماء

١١٢٥ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، أحسن الله إليكم شيخنا، أريد أن أسأل سؤال مهم جداً، لقد كثرت الفتن في هذا الزمان وأعظمها الشبهات، وقد كفروا بلاد المسلمين، السؤال هل السعودية تعتبر بلاد كفر، وهل حكامها كفار ؟ أفتونا مأجورين.

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
أخي بلاد المسلمين هي بلاد مسلمين وقع حكامها في ردة ولا يختلف أحكامها عن ديار الإسلام التي لم يقع حكامها في ردة فقط يجب إزالة حكامها ولا تلتفت لأي قول آخر بخلاف ذلك ولنا سلسلة قريبة في مسائل شائكة في هذا الموضوع ومكة دار إسلام دائماً وأبدا حتى تقوم الساعة للحديث في ذلك ولما نص عليه الشراح له

١١٢٦ _ السائل : السلام عليكم، هل يجوز دخول جامعة في كل شيء فيها اختلاط مع العلم أن حسب ما سمعت من إخوة أن التخصص الذي أريد دراسته تقريبا ليس فيه محجبة واحدة .. يعني كل من فيه تقريبا متبرجات وبعضهم شديد التبرج .. هل يجوز لي الدخول؟

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
الأصل ان المرأة هي التي تحتجب لكن يجب على المسلم أن يحافظ على دينه ويتجنب مواطن الفتن وماضيق الله عليك في هذا التخصص بالذات .. اجث عن مجال أقل فتنة فهو أسلم لك

١١٢٧ _ السائل : أحسن الله إليكم
في تفسير ابن كثير لآية (..ومن يرد فيه بإلحاد...) ذكر قولاً لم أفهم معناه وهو:
"عن مجاهد: إلحاد فيه لا والله وبلى والله"

الطرهوني : يقصد أن الإلحاد فيه يشمل كل مخالفة حتى اليمين الكاذبة مثل قولك لا والله أو بلى والله

١١٢٨ _ السائل : شيخنا هناك كتاب اسمه المنشقون للشيخ عبدالله العجيري والمفروض أنه ينقد فيه الدولة وغيرها ويجرر مفهوم الخوارج بشكل مخالف لما قلموه والكتاب منتشر لشهرة صاحبه منذ فترة .. فأظن يكون مفيد لو قدمتم رد عليه مستقبلا

الطرهوني : لا أعرف الشيخ ولا أعرف الكتاب وماذكرناه في ضبط الخوارج لا خلاف فيه بين العلماء فأني مخالف له كلامه مردود دون نظر

السائل : هذا الشيخ عُرف في الفترة الأخيرة جدا بين طلبة العلم وله مجهود جيد في بعض المواضيع، المهم سأنقل لحضرتك أكبر شبهة في هذا الموضوع وقد سمعتها منه في مقطع .. هو يقول أن كل متوسع أو متساهل في التكفير بغير حق خارجي ودليله أثر فيه أن جابر بن برقان سأل ميمون بن مهران هل يجوز الصلاة خلف خارجي؟ فقال له أنه يصلي لله وقال كنا نصلي خلف الحجاج وهو حروري أزرق .. يقول الراوي - جابر - فنظرت إليه كالمستنكر له فقال له: إنك إن اختلفت معه في مسألة كفرك واستحل دمك ..

فاستخرج من هذا الأثر دليل علي أن كل متساهل في تكفير المخالف خارجي!!

الطرهوني : المهم ترجمة الشيخ هل تفيد أنه من العلماء أم من طلبة العلم أم من المتعالمين واستنباطه طريقة المتعالمين وهي أخذ الحكم من غير محله ووضع النصوص في غير محلها فعندما يريد العالم أو طالب العلم حكم مسألة يذهب إلى مظانها وتحريرات العلماء الأكابر في ضبطها وليس إلى أثر يتيم لا تقوم به حجة أصلا وصاحبه ممكن أصلا مخطئ في فهمه أو قصد المشابهة أو توسع في اللفظ ونحن مثلا نقول على الصومالي أزرق

ونقول عليه معترلي تشبيها فقط وليس باعتبار أنه حقيقة من الخوارج الأزارقة أو من المعتزلة

١١٢٩ _ السائل : شخص قال أنه ملحد ومات الآن وله نشاط في الدفاع عن الشذوذ والإلحاد لا يخفي علي أحد .. هل يجوز تعيينه بالنار؟
يعني لو كان اسمه نبيل مثلاً هل يجوز أن أقول نبيل في النار؟

الطهروني : لا يجوز لمعين بالنار إلا الكافر الأصلي مع احتمال الخطأ في ذلك أيضاً

السائل : يعني الصحيح أن نقول غالب الظن هي في النار ؟ الأخ يقصد امرأة في بلد عربي أعلنت إلحادها وأصبحت داعية للشذوذ الجنسي وانتحرت وقام الجهال بالترحم عليها والدعاء له .

الطهروني : نعم لاشك أن غالب الظن أنها في النار ومعلوم أن المقصود بذلك سارة حجازي الملحدة السحاقية

١١٣٠ _ السائل : حكم المرتد الذي لا يروج للضلال أو الإلحاد ؟

الطهروني : المرتد يقتل سواء أروج لضلال أم لا لكن المهم كيف تثبت رده ومن الذي يقتله

١١٣١ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

سائل يقول أحدهم يريد يشارك شيعي بالأغنام والبقر ومولده مال منطقته هل يجوز ذلك؟؟

الطرهوني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته لا يجوز مشاركة الرافضي في التجارة لأنه لا يؤمن ولا يؤتمن والبركة معه محوقة

١١٣٢ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، ما حكم أرواث ما يؤكل لحمه ؟

الطرهوني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته طاهرة وكذلك غير مأكول اللحم على الصحيح

١١٣٣ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، ما معنى قولنا " نحسبه كذلك والله حسيبه " ؟

الطرهوني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته يعني هذا ظننا فيه وحقيقته إلى الله

١١٣٤ _ السائل : السلام عليكم

يا شيخ هل يجوز الدعاء بجاه محمد ؟

وهل نبينا محمد ﷺ هو أحب مخلوق لله إطلاقاً؟ جزاك الله خير

الطرهوني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته هذا توسل بجاه النبي صلى الله عليه وسلم وهو من البدع وقد فصلنا القول فيه في كتاب الرد القوي على محمد علوي ولاشك أن نبينا صلى الله عليه وسلم هو أحب المخلوقات إلى الله تعالى وهو خليل الرحمن

١١٣٥ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

شيخنا الحبيب هل عوام الصوفية الذين يطوفون على القبور ويستغيثون بالاموات ينزل عليهم حكم المشرك ابتداء أم يعذرون بالجهل حتى تقام الحجة ؟

وماهو القول المحقق عند شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في هذه المسألة ؟ فقد اضطربت أقوال أهل العلم في تحقيق قول الشيخ

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته يختلف الأمر بين العموم والتعيين أما بالعموم فيقال هم مشركون كافرون وأما على التعيين فلا يلحق الواحد منهم لا الاسم ولا الحكم حتى تثبت رده شرعا حسب ما ذكرت في كتاب تكفير المعين وقد فصلنا القول في ذلك في كتاب العذر بالجهل ومذهب شيخ الإسلام هو ذلك إلا أنه يرى لحوق الاسم بالمعين وإن لم يلحقه الحكم وهو التكفير والإخراج من الملة

١١٣٦ _ السائل : شيخنا أنا كنت سألت حضرتك من فترة عن موضوع البرامج المقرصنة التي أصحابها كفار فقلت لي أنه لا مانع من استخدامها تجاريا أو دعويا .. هناك نقطة تذكرتها وهي أنني عندما أحمل البرنامج وأثبتته علي الجهاز يكون هناك شروط استخدام علي الموافقة عليها ومن هذه الشروط أن لا أحاول كسر حماية البرنامج أو استخدامه بشكل غير قانوني .. ولا أستطيع تثبيت البرنامج إلا بالضغط علي علامة الموافقة علي هذه الشروط فهل هذه تغير الحكم لكوني عاهدتهم علي شيء؟

الطهروني : هذه الشروط لا تعتبر ولاقيمة لها وقد تعرضنا لها في سلسلة التحاكم للمحاكم الوضعية ونحن جميعا نضغط على الموافقة لتشغيل البرنامج دون اطلاع ولا موافقة وهكذا تكون نيتك كذلك

١١٣٧ _ السائل : شيخنا ما حكم العمل بالحوالات من أوروبا الى سوريا وهل يجوز ان أفتح حساب بنكي باسم صديق استلم عليه الأموال وأعطيه نسبة من الأموال المستلمة ليس من المريح ؟

الطهروني : هذه الأمور لا يستغني عنها الناس الآن فإذا كانت خالية من مخالفة شرعية خارجية فمجرد استلام المال في أوروبا وتحويله عبر البنك لحساب في بنك في سوريا وأخذ مقابل على هذا العمل مع إعطاء شيء يتفق عليه لصاحب الحساب لا حرج فيه على أن يسرع بسحب المال مباشرة لكي لا يتمكن البنك من الاستفادة منه في الربا وطبعاً لو وجدت البنك الإسلامي فلا يجوز البنك الربوي

١١٣٨ _ السائل : السلام عليكم يا شيخ في أي كتاب ذكرتم ضابط الحكم على طائفة بأنها خارجية؟

وسائل آخر : السلام عليكم شيخنا ممكن تذكر لي أصول الخوارج باختصار بارك الله فيك

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته تفضلاً

<https://tarhuni.net/2261>

١١٣٩ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، بالنسبة للآية التي فيها الحث على الترحم على الوالدين ، هل تشملهما إن كانا كافرين؟

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته لا يترحم عليهما قطعاً فالآية المانعة أصلاً نازلة يقصد بها الوالدين على رأس ذي القربى

١١٤٠ _ السائل : السلام عليكم يا شيخ

ما معنى الإلحاد بالضبط؟

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته الإلحاد هو الميل والانحراف والمراد به حالياً من مال وانحرف عن كل المؤمنين بوجود إله خالق للكون

١١٤١ _ السائل : شيخنا ماحكم الذي يبتر الكلام من سياقه ويستدل به على ما يعتقدده ؟ مثلا الأمير الصنعاني يقول أن النصيرية الأصل فيهم الكفر وأحد المهوسين بالتكفير أخذ هذا الكلام وأنزله على عوام المسلمين وهل مثل هؤلاء ينفع معهم النقاش أم أعرض عنهم ؟ جزاك الله خيرا

الطرهوني : هذا ليس بتر هذا كذب ووضعه للكلام في غير موضعه وهؤلاء المكفرون للمجتمعات أخبت الغلاة وغالبا لا ينتفعون بشيء والنقاش مع أكثرهم عقيم لأن جهلهم دائما من النوع المركب

السائل : ما هو الإجراء الذي يتخذ في حقهم ؟ هل أعرض عنهم وأتركهم هكذا يحرفون الكلام

الطرهوني : إذا لديك الوقت للرد عليهم فأعانك الله ولا يصلح الرد عليهم إلا بنقطتين هل أنتم علماء ؟ ومن أفتاكم بما تقولون ؟

١١٤٢ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، الفقير المعدم إذا قاتل في سبيل الله يؤجر ؟

الطرهوني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته كيف لا يؤجر ؟ وهل يمنع الفقر من أجور الأعمال ؟

السائل : لا أقصد ذلك ، أقصد إذا باشر الجهاد بسبب شدة فقره وعدم تحمله للفقر

الطرهوني : إذا كان جهاده لإعلاء كلمة الله فهو في سبيل الله وغير ذلك فلا

١١٤٣ _ السائل : السلام عليكم..ماالقول في ابن عطاء السكندري ؟

الطرهوني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته من الزهاد المشهورين وينسب له أقوال فيها شطحات تجتنب

١١٤٤ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، أحسن الله اليك شيخ محمد ما هي نظرية المعرفة ؟

الطرهوني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته هذا كلام الفلاسفة ونظرياتهم وليس من منهج السلف اتباع هذه النظريات

السائل : هناك من يقول إن اللفظ غربي وأنه كتب تحت هذا المصطلح في الغرب من الفلاسفة، لكن يقولون إن في الإسلام نظرية معرفة تنظر لمصادر المعرفة: العقل والحس والخبر ..

فهل هذا صحيح ؟ وهل يجوز استخدام هذا اللفظ عند التصنيف في موضوع مصادر التلقي والمعرفة ؟

الطرهوني : لامشاحة في الاصطلاحات ومنذ فترة طويلة قرابة عشرين سنة أو تزيد عرض علينا مشروع يسمى أسلمة المعرفة ولم ننخرط فيه .. وعموما إذا لم يسلك المسلم مسالك تخالف المنهج العلمي الصحيح في فهم الشرع والاستنباط منه فلاخرج إن طوع تلکم العلوم أما إذا أدت لانحراف فكري فلاشك أن البعد عنها هو المتعين

١١٤٥ _ السائل : السلام عليكم...هل يجوز الترحم على مرسى ؟

الطرهوني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته من ترجح لديه كفره لم يجز له الترحم عليه
وأما من لم يترجح لديه فكل من لم يخرج من الإسلام يجوز الترحم عليه

السائل : سؤال عن إذكك شيخنا ، كيف من ترجح لديه كفره وما هو قولك من دين الله في
مرسي ؟

الطرهوني : قولي فيه قلته منذ زمن طويل في مقال تكفير آل سعود ومرسي
وأنا قلت مرارا لا أتكلم في أمرين تكفير الأعيان والدماء

١١٤٦ _ السائل : السلام عليكم..ماالقول فيمن يقول بجواز الاحتفال بيوم الميلاد أو الزواج
لما فيه من التراحم بين الزوجين بدون أى مخالفات أو اختلاط أو تشبه بالكفار ؟

الطرهوني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته المقصد طيب ولكن التشبه حاصل
فالاحتفال بأعياد الميلاد أصلا تشبه فكيف سيحتفل دون تشبه ؟ وليستبدل ذلك الذي
تعلمناه من الكفار باحتفالات أخرى مشروعة تؤدي المقصد الطيب كاحتفال مشابه
لكن بإتمام حفظ سورة مثلا أو مائة حديث أو نحو ذلك

١١٤٧ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، هل سبق أن تعطلت الجمعة
والجماعات أيام الأوبئة سابقا؟

الطرهوني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته نعم تعطلت أحيانا في بعض المناطق ليس
خوفا من العدوى ولا أمرا من الحكام وإنما لفناء الناس وشدة مرضهم

١١٤٨ _ السائل : شيخي قرأت للبعض عن منع التزكية في الأسماء واستدلوا بحديث عن ابن

عباس عن تغيير اسم برة إلى جويرية وعن شيخ الإسلام كره تلقيبه بتقي الدين وبسبب هذا نشأ عندي إشكال بأسماء كثيرة كناصر الدين وصالح وهو اسم نبي ألا يوجد تعارض ؟

الطهروني : نعم أخي معروف.. وما قلناه هو ما يجمع بين النصوص والنقول عن العلماء وأرى الاقتصار على ماوردت فيه الكراهة لأن هذا الباب توسع فيه بعض أهل العلم فتناقض وخالف الواقع فاسم صالح مثلاً أجمعت الأمة على التسمية به بل يستحب ذلك لكونه اسم نبي وهو من أوضح الأسماء تزكية فاستمسك بما ذكرناه مختصراً فهو الخلاصة وبالله التوفيق

١١٤٩ _ السائل : شيخنا هل يجوز اغتنام أموال المنظمات التي تدعي أنها إنسانية وتقديم منح كالهلال الأحمر والصليب الأحمر وهل موظفوها كفار على التعيين ؟

الطهروني : لا يجوز ذلك .. وإذا ثبت في منظمة أنها تمارس التنصير أو التجسس مثلاً فتندر ويعلن عليها الحرب علناً وتستهدف صراحة وأما من يعمل في هذه المنظمات من المسلمين فيختلفون باختلاف حقيقة المنظمة ولا يكفر من أصله الإسلام عينا إلا بعد استيفاء الشروط وانتفاء الموانع ولا يحكم برده إلا حسب ما ذكرت في كتاب تكفير المعين في الموقع الرسمي

١١٥٠ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، ما الفرق بين ثلاثة أشهر وثلاثة قروء؟

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته القروء أي الحيضات وقيل الأطهار وهذا قد يتم لبعض النساء في شهر أو شهرين وقد يستغرق سنة وزيادة وأما الأشهر فواضحة

١١٥١ _ السائل : شيخنا جزاكم الله خيراً

هل يوجد دليل آخر يسمح بالإنكار على السلاطين علنا يعني حديث آخر يجعل هذا الحديث على سبيل الاستحباب ليس الوجوب
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: من أراد أن ينصح لذي سلطان فلا يبدعه علانية ولكن يأخذ بيده فيخلو به، فإن قبل منه فذاك، وإلا كان قد أدى الذي عليه.

الطهروني : هذا الحديث فيه نزاع فبعض أهل العلم يعلله ويضعفه ومع التسليم بصحته فهو محصور في نصيحة السلطان وليس فيه دلالة على تعلق ذلك بالمنكرات الظاهرة وهذه ثبت في إنكارها علنا أحاديث أسانيدھا كالشمس مع فهم وتطبيق الصحابة ومن بعدهم من العلماء لها ومنها حديث أبي سعيد المشهور أما هذا فقد قضى ماعليه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رأى منكم منكرا فليغيره بيده... الحديث

١١٥٢ _ السائل : فضيلة الشيخ محمد الطهروني... لماذا لم يذكر أهل العلم في كتب الفقه المجمع عليها شروط وموانع التكفير في باب حد الردة ؟ وهم يقولون من فعل الكفر كفر ومن قال كلمة الكفر كفر ومن اعتقد اعتقاد يكفر صاحبه كفر ولم يذكروا الشروط والموانع وهم دائما يذكرون الشروط في كتب الفقه كشروط الزكاة وشروط الصلاة وغيرها من الشروط كذلك في كتب العقيدة التي نقلت عنهم لم يذكروا هذه الشروط والموانع هذه؟

الطهروني : هذه الأمور ليست مختصة بحكم الردة وإنما هي شاملة لكل الأحكام ولذا لا يختص بها باب الردة وإنما تتعلق بالأصول وبلحوق التكليف وجميع الحدود لا بد فيها من ذلك فلا يعقل أن يعاد الأمر عند كل حد .. المهم أنها منصوص عليها ومجمع عليها في كتب الفقه جملة

السائل : إذا كانت مجمع عليها بالجملة فنريد أدلتها من كتاب الله وسنة رسوله حتى نكون على بينة من أمرنا ويعلم أن الذي يتكلم بغير علم إنما هو رأس جاهل ضال مضل

الطرهوني : حبيبنا من لم يعرف أدلة ماذكرناه فلا يحل له أصلا أن يتكلم في الدين ويكفيه استفتاء العلماء .. فهل هناك طالب علم صغير يخفى عليه أواخر سورة البقرة ربنا لاتؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ؟ قال نعم كما في الحديث الصحيح . وهل يخفى على أحد حديث رفع القلم عن ثلاث وهل يخفى على أحد قوله تعالى إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان أو قوله وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وغير ذلك من الآيات والأحاديث والآثار في شروط وموانع المؤاخذة في الأحكام في الدنيا والآخرة

١١٥٣ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فضيلة الشيخ أريد أن أسأل عن حكم لبس المانطو الأسود مع العلم أننا نقوم بخياطته لكي لا يبقى مفتوح من الأسفل ونقوم بلبس الحجاب الشرعي فوقه طوله نصف الساق ولا يظهر من المانطو إلا شبر من الأسفل .فما حكمه هل صحيح أنه لا يجوز لأنه زينة في نفسه
وجزاك الله عنا خيرا الجزاء

الطرهوني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته لا يوجد مايلزم المرأة بلباس بعينه المهم ألا يشف ولايحد ولايصف وألا يكون فيه زينة ملفتة للنظر فطالما اللباس فضفاضا ساترا ولونه غير ملفت والأسود أستر الألوان فلا إشكال فيه

السائل : جزاك الله خيرا وبارك بك يعني لو كان في الثوب زينة ولبست المرأة فوقه اللباس الشرعي فغطت هذه الزينة بحيث لا تبدو جاز لبسه ؟

الطرهوني : نعم لاحرج في ذلك

١١٥٤ _ السائل : يسأل صديق بخصوص التجنيد الإجباري إذا طالب كان يستطيع أن يسافر لبلد مسلمة قبل التجنيد لكن يشترط للسفر أن يحقق درجة معينة في دراسته هل يصبح فرض عليه السعي بجهده لتحقيق هذه الدرجة والسفر؟

الطرهوني : يصعب الحكم بالوجوب ولكن ينبغي عليه الاجتهاد حتى لايعرض نفسه
لإشكال شرعي وفتنة عظيمة

١١٥٥ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
إخواني أريد رابط لبرنامج ملخص للعقيدة والتوحيد للأطفال حيث يخف عليهم الاستيعاب

الطرهوني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
الأطفال يركز معهم على حفظ القرآن ثم الحديث ومن خلال ذلك سيعرفون العقيدة
والتوحيد ويكفيهم الأصول الثلاثة

١١٥٦ _ السائل : السلام عليكم
شيخ حديث حذيفة بن اليمان الذي رواه مسلم في صحيحه من طريق أبي سليم عن حذيفة
بن اليمان رضي عنه
قلت: يا رسول الله إنا كنا بشر فجاء الله بخير فنحن فيه فهل من وراء هذا الخير شر، قال:
نعم، قلت: هل وراء ذلك الشر خير، قال: نعم، قلت: فهل وراء ذلك الخير شر، قال: نعم،
قلت: كيف؟ قال: يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهدائي ولا يستنون بسنتي وسيقوم فيهم
رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جحيمان إنس قال: قلت: كيف أصنع يا رسول الله إن
أدركت ذلك، قال: تسمع وتطيع للأمر وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع
رواه مسلم

هل هو مرسل كما قال الدارقطني ؟ لأن أبي سليم لم يسمع من حذيفة

الطرهوني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته تقصد الزيادة فقط في آخره وتقصد أبا
سلام وليس أبا سليم.. هذه وجهة نظر الدارقطني وليست مسلمة وهي مسألة صنعة
والجرأة على الصحيح غير محمودة ولا أعرف أحدا من الأئمة ضعفها ولو كانت مرسله
فعلا فأصل الحديث محفوظ ولها متابعة وعموما العبرة بمعناها وهو الذي وجهه العلماء

السائل : أقصد الحديث لأنه خرج في الفروع الإمام مسلم رحمه الله نعم آخره وإن جلد
ظهرك وأخذ مالك والنووي رحمه الله وافقه على قوله

الطهروني : نعم هو خرج بعد الطريق المتصل للدلالة على أصل الحديث تقوية للمرسل
على فرض إرساله وهو ما بينه النووي رحمه الله

١١٥٧ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

نرجو منك تبيان الأمر وجزاك الله خيرا يوم عاشوراء سيكون يوم السبت بإذن الله فلا نصومه
لأن النبي نھانا أن نصوم يوم السبت نفلا ؟

■ لا ينبغي للمسلم أن يخالف الرسول في توجيهاته؛ لذا فلا يصوم يوم السبت ولو قضاء أو
نذرا؛ لأن الأداء له وقت محدد، ولكن القضاء لم يُحدد بوقت
قال الرسول - اللهم صل عليه -

(لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ؛ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا لِحَاءَ عِنَبَةٍ أَوْ
عُودَ شَجَرَةٍ فَلْيَمْضُغْهُ) صححه الألباني

■ الصحابة فهموا هذا النهي

عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: نَذَرْتُ أَنْ أَصُومَ كُلَّ يَوْمٍ
ثَلَاثَاءَ أَوْ أَرْبَعَاءَ مَا عِشْتُ، فَوَافَقْتُ هَذَا الْيَوْمَ يَوْمَ النَّحْرِ، فَقَالَ: أَمَرَ اللَّهُ بِوَقَائِ النَّحْرِ، وَهَيَّنَا
أَنْ نَصُومَ يَوْمَ النَّحْرِ، فَأَعَادَ عَلَيْهِ، فَقَالَ مِثْلَهُ، لَا يَزِيدُ عَلَيْهِ. متفق عليه

والصحابي عبد الله بن بسر المازني قال عن الذي يصوم يوم السبت (لا صام ولا أفطر) أي
كأنه لم يصم، وقد

اقتبس عبارته هذه من كلام الرسول لمن صام الدهر كما جاء في الحديث (لا صام من صام
الدهر، صوم ثلاثة أيام صوم الدهر كله) صححه الإمام الألباني، وأصله في صحيح مسلم

■ ولكن هناك حديث يناقض النهي في الظاهر؛ قالت أم سلمة : أكثر ما كان يصوم
الرسول من الأيام يوم السبت والأحد ويقول (إنهما عيدان للمشركين وأنا أريد أن أخالفهم)
حسنه الألباني.

فكيف نرجح بين حديثين متعارضين ؟

علينا أن نعود إلى طرق الترجيح؛ ومنها :

أ - تقديم النهي على الأمر؛ باعتبار أن النهي لا يكون إلا درءا لمفسدة، والأمر لا يكون إلا

جلبا لمصلحة؛ ودرء المفسد مقدم على جلب المصالح

ب - تقديم قول الرسول على فعله - اللهم صل عليه - لاحتمال الخصوصية في فعله أو

النسيان؛ لذا نقدم هنا نهييه وهو قوله : (لا تصوموا)

ج - الحاضر يقدم على المبيح

القاعدة الفقهية تقول اذا تعارض الحاضر مع المبيح، قُدم الحاضر على المبيح.

■ لماذا لا نصوم يوم العيد؟

الجواب : لأن الرسول نهانا عن صيامه

وكذلك نفس السؤال نقول؛ لماذا لا نصوم يوم السبت؟

فالجواب لأن الرسول نهانا عن صوم يوم السبت وأكد النهي بأكل أي شيء ليبرهن على

إفطاره

■ ولا يصح الاحتجاج بموضوع صيام يوم قبله أو يوم بعده؛ لأن يوم السبت لا يقاس على

يوم الجمعة ؛ لعدم الاتحاد في السبب؛ لأنهما مسألتان مغايرتان ففي الجمعة فصل الرسول

تفصيلا واضحا، أما يوم السبت فلم يفصل به؛ بل أكد ضرورة الإفطار

قال رسول الله -اللهم صل عليه- : (لا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ)

أخرجه البخاري ومسلم

■ سئل الرسول كيفَ مَنْ يَصُومُ يَوْمًا

وَيُفْطِرُ يَوْمًا؟ قَالَ: (ذَاكَ صَوْمٌ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَام) أخرجه مسلم

فلا يصح الاحتجاج بطريقة نبي الله داود؛ لأنه لو جاء دور الصيام يوم العيد فيحرم عليه

الصيام للنهي عن صوم يوم العيد

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته حديث النهي عن صوم السبت لا يصح

ولو صح فالمراد قصده دون سبب آخر مع إفراده وإلا لو كان في صيام يصومه المسلم

عموما فلا حرج ومن ذلك عاشوراء ويوم عرفة ومن يصوم يوما ويفطر يوما وكذا لو كان يصوم يوما قبله أو بعده كصيام أيام البيض ومن أراد أن يصوم الجمعة والأحد في ذلك صحيحة بالإجماع

كما أن التوجيه بنسخ النهي لو صح قوي جدا فلا يوجد أي حرج في صوم السبت منفردا ولو دون سبب وبالله التوفيق

١١٥٨ _ السائل : شيخنا أحتاج شرح عقيدة ابن أبي زيد القيرواني هل لديكم لها شرح وإن لم يكن لكم عليها شرح فأريد شرح لأي أحد من أهل العلم المعترين .. جزاكم الله خيرا

الطرهوني : ليس لي شرح عليها وشروحها كثيرة جدا قديما وحديثا ومن شروحها القديمة شرح القاضي عبد الوهاب وفي كل شروح العلماء خير ويوجد لها شروح صوتية كذلك فاختر منها ما تيسر وكلها إن شاء الله مفيدة

١١٥٩ _ السائل : دكتور حفظكم الله هل يجوز قص شيء من شعر الحاجب - للرجال - إذا كان يصل العين؟

الطرهوني : نعم لا حرج في قص شعر الحاجب مطلقا ما لم يقارب الحلق

١١٦٠ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته عن ابن حوالة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سيصير الأمر إلى أن تكونوا جنوداً مُجَنَّدَةً: جندٌ بالشام، وجندٌ باليمن، وجندٌ بالعراق» قال ابن حوالة: "خِرْ لي يا رسول الله! إن أدركتُ ذلك؟" فقال: «عليك بالشام؛ فإنها خيرُ الله من أرضه، يَجْتَنِي إليها خَيْرُهُ من عباده. فأما إن أبيتم؛ فعليكم بيمنكم، واسقوا من عُذْرِكُمْ؛ فإن الله توكل لي بالشام وأهله» هل هذا الحديث صحيح؟
بارك الله فيكم

الطرهوني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته نعم

١١٦١ _ السائل : شيخنا جزاكم الله خيرا إذا تعارض ظاهر حديث رسول الله ﷺ مع فعل صحابي أو أكثر هل ينظر للجمع ؟

الطرهوني : لا ينظر في الجمع بين فعل الصحابي المخالف لظاهر الحديث والحديث إلا إذا ظهر ما يدل على وصول الحديث للصحابي وأن هذا فهمه له

١١٦٢ _ السائل : شيخنا ما صحة قول بعض المتصوفة وغيرهم أن لولا النبي لم تخرج الدنيا من العدم ويستدلون بحديث رؤية سيدنا آدم لاسم النبي علي العرش وقول الله لأدم لولاه ما خلقتك .. ولا أعلم صحة الحديث ..

أيضا يستدلون بأن الرسول هو سيد ولد آدم وأن الآيات تدل بشكل ظاهر علي أن الله خلق الأرض لبني آدم وهو سيدهم ..

وأظن لهذا علاقة بقولهم أن الحب سر الوجود! أي أن حب الله لمحمد هو سبب وجود هذه الدنيا .. وأظن هذا المعني الأخير باطل لأنه لم يرد أبدا وأحس بأن فيه سوء أدب مع الله

الطرهوني : الحديث لا يصح وكذلك حديث لولاك ما خلقت الأفلاك ونحوه وهذه الأقوال باطلة وقد تعرضنا لها في الرد القوي على محمد علوي المالكي

١١٦٣ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

شيخنا هناك محل لبيع الأدوات الإلكترونية وما شابه والدفع إما فوري أو على تقسيط والتقسيم إما بفوائد أو بدون فوائد على حسب العرض والاتفاق فسألت عن سلعة ما فأجاب بعدم وجودها لكن من الممكن توفيرها في وقت لاحق إن أردت ذلك وأستطيع كذلك تقسيط ثمن تلك السلعة كباقي السلع وبفوائد

هل في تلك الحالة تلك المعاملة ربوية؟ أنا أعلم أن التقسيط بفوائد جائز إن كان ذلك نظام البيع في المكان كما هو موصوف وأن للزمن ثمن وخلافه وأنه ليس بربا لكن تذكرت حين أخبرني بتوفير السلعة بأن هذا النظام يشابه النظام الربوي للبنوك في شراء سيارات ثم بيعها بالتقسيط بفوائد للناس وأن تلك المعاملة بعيدا عن البنك في حد ذاتها ربوية فمتى يكون التقسيط بفوائد جائز ومتى يكون ربوي؟ وما وضع تلك الحالة التي ذكرتها ؟ وآسف على الإطالة

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
الفتوى عندنا بتحريم التقسيط المعتبر فيه زيادة السعر الأصلي لأجل الزمن طالما يعطي البائع سعرا للنقد وسعرا للتقسيط فالمعاملة من الأساس ربا على الراجح وأما توفير سلعة موصوفة فهذا يدخل في السلم ولا حرج فيه

١٦٤ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
أرجو الرد من الشيخ محمد الطهروني الرد على استفساري عن كتاب الشيخ علي الخضير فك الله أسره المتمة لكلام أئمة الدعوة النجدية في مسألة العذر بالجهل في الشرك الأكبر فهو ينقل إجماع أئمة الدعوة على عدم العذر بالجهل في الشرك الأكبر وكذلك منهج شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته المسألة هذه رددنا عليها مرارا وخلاصتها أن مشايخ الدعوة النجدية منقسمون قسمين للاختلاف الظاهري في نقول شيخ الإسلام والشيخ محمد فيها فمنهم من يرى العذر بالجهل في الشرك وهذا مدرسة الشيخ ابن سعدي وابن عثيمين وغيرهما ومنهم من لا يرى العذر وهذه مدرسة ابن إبراهيم وابن باز مع اضطراب النقل عن الشيخ والخضير فك الله أسره متأثر بالمدرسة الثانية وهو مخطئ في توجيهه مانقل عن الإمام والصواب في ذلك ماقرناه في كتاب العذر بالجهل وهو يكاد يجمع بين المدرستين لأن هناك مايعذر فيه وهناك مالا يعذر فيه

١١٦٥ _ السائل : سلام عليكم

هناك بنك عمل عندنا مياه مجانية (سبيل) يجوز أشرب منها عادي إذا اضطرتت أشرب ؟
طبعا هناك من أهل العلم قالوا لا يجوز أنك تستظل في ظل البنك

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته لا بأس في الشرب منها فالمال يستحيل
والبنك ليس كل ماله ربا ومن تورع فهو أفضل

١١٦٦ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته شيخنا الفاضل

عندي سؤال عندنا هنا يكثر السحرة والمشعوذون وأناس يدعون بأن عندهم حِكم لبعض
الأمر وبعض الرقى ونحو ذلك ولكن الإشكال ليس في هذا فنحن نعلم يقينا أن كل شيء لم
يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا عن أحد من صحابته وتابعيه ما هو إلا ترهات
وخزعبلات فمالم يكن يومئذ دينا لا يكون اليوم دينا
ولكن المشكلة أن الواحد منهم يدعي أن لديه حِكمة للسعة العقرب مثلا وإذا رقى بها
الملسوع يخف عنه الوجع أو يزول بالكلية بل الأدهى من ذلك أن بعضهم يستعمل بعض
الطلاسم لاستثارة الريح وبالفعل إذا فعلها تهب الريح
نريد أن نعرف مامعنى هذا هل هو استدراج لهم أم ماذا ؟ فنحن نعلم يقينا أن الشياطين
لا يقدرّون على هذا

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته أما الرقية من اللدغة فهذه تعازيم تؤثر في
اللدغة وقد تكون شركا وقد لا تكون فما لم يكن شركا فلا حرج فيه كما ثبت في الحديث
وأما الريح فلا شك أن فيها من عمل الشياطين وهم يقدرّون على ذلك بل البشر
يقدرّون اليوم على ذلك

السائل : جزاك الله خيرا شيخنا

ولكن لعلك لم تفهم قصدي فيما يتعلق بالربح فأنا لأقصد أنهم يتنبؤون بمجيئها أقصد أنهم يزعمون أنهم يتسببون في استشارتها وهبونها لبعض الأغراض كذهاب الأثر والتخفي من عدو ونحو ذلك

الطرهوني : بل فهمت أخي .. ويمكن للجن إثارة الرياح كما تمكن الإنس حاليا من فعل ذلك بالمراوح الضخمة وكذا إنزال المطر الصناعي ونحو ذلك

١١٦٧ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
شيخنا الفاضل، ما رأيك بكتاب " السنة " لحرب الكرمانى

الطرهوني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته مرجع من المراجع الأساسية في عقيدة السلف لكن به آثار ضعيفة فلا بد من النظر في أسانيد الروايات

١١٦٨ _ السائل : السلام عليكم ما حكم الصور العارية التي تظهر فجأة أثناء تصفح الفيسبوك مع العلم يطردها فورا لكنه يكون شاهدا غصب عنه ؟

الطرهوني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته يجتهد في منعها بالبرامج الحاجة للدعايات ولا يضره طالما يصرف بصره

١١٦٩ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته أحسن الله إليكم هل المسلم إذا عاون الكفار على قتل بعض الأعيان من المسلمين تكون معاونته ردة صريحة؟

الطرهوني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته إذا كان في حرب بين المسلمين والكفار فهذه موالاة مكفرة أما إذا كان قتل مال أو ثار أو نحو ذلك فبحسبه

السائل : أفهم من جوابكم أنه في حالة الحرب لا يلتفت إلى ما حمّله على معاونة الكفار هل هذا يعني أنه إذا كان في حرب والمسلم في الأصل يقاتل الكفار ولكن من أجل تشجير شخصي ضد بعض إخوانه يعين الكفار على قتلهم هل هذا يشمل الآية ومن يتولهم منكم فإنه منهم ؟ أم أنه مجرد قتل نفس بوسيلة أسلحة الكفار؟ هذه الزيادة من السؤال فقط للثبوت في فهم المسألة

الطرهوني : نعم هذا المقصود في الجملة وبعض الصور فيها خلاف وتحتاج لنظر

١١٧٠ _ السائل : شيخنا جزاك الله خيرا

بنسبة لليقين في إجابة الدعاء أنا متيقن من أن الله يستطيع إجابة دعائي ومتيقن أن دعائي لن يذهب سدى إما آخذه بالدنيا أو آخذ ثوابه في الآخرة لكن لا أستطيع الوصول إلى اليقين أن الله سيستجيب لي في الدنيا .. هل هذا صحيح أم خطأ ومن أسباب حرمان إجابة الدعاء ؟

الطرهوني : ليس مطلوباً منك أن تتيقن إجابة الدعاء في الدنيا المطلوب ما ذكرته أولاً وعليك بمقال دعوت فلم يستجب لي في الموقع الرسمي

١١٧١ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته أحسن الله إليك شيخنا ما حكم عوام تركيا مع العلم أن ٨٠ بالمئة من سكانها يذهبون للانتخابات البرلمانية وأغلب سكانها لا علم لهم بالطاغوت وأمور العقيدة ، هل يعذرون بالجهل أم هم مرتدون أم هم كفار أصليون ؟ وما حكم مساجدهم التي تبنى الآن هل يجوز الصلاة فيها أو الصلاة خلف أئمتهم ؟

الطرهوني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته حكمهم الإسلام على الأصل وكذا مساجدهم وأئمتها وقد فصلنا ذلك في سلسلة أحكام الدور في القناة الرسمية وفي الفيس

١١٧٢ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته أحسن الله إليكم :

-هل مناصرة المسلم لكافر على كافر وإعانتته على الوصول إلى الملك والسلطان أو بقاء السلطان بيده في أرضه يعتبر كفرا أو رضى بالكفر ؟ وهل هو ممنوع شرعا ؟
-هل إرادة الصحابة لمعاونة النجاشي ضد من نازعه في ملكه كما نقل في بعض الأحاديث أنهم قالوا له "نريد أن نريك شجاعتنا وجراءتنا ونجزيك على ما صنعت بنا" من هذا الباب؟

الطرهوني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

إعانة كافر على كافر مختلف فيها وهي مشروعة في حال كان في ذلك نفع للإسلام والمسلمين والخلاف قائم في صور تلك المسألة والذي نراه أن كل صورة تحتاج فتوى مستقلة للنظر في حكمها ويحكم ذلك المصلحة الراجحة
وأما قصة الصحابة مع النجاشي فلا أعرف لها سندا يثبتها للاحتجاج بها

١١٧٣ _ السائل : هل من التبس عليه حقيقة التصويت وظنه مجرد خياره كافر أخف ضررا على كافر أشد ضررا ولم ير التصويت تعبيرا عن حاكمية الشعب من دون الله ولا يراه دعوى حق التشريع فصوت يجوز أن يقاس بمن نطق كلمة الكفر وهو لا يعقل معناه ؟

الطرهوني : لا شك أن من انتخب لأجل دفع ضرر أكبر أو ارتكاب أخف المفسدين متأول تأويلا معتبرا

سائل آخر : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، لا يجوز ذلك يا شيخ؟ إذا كان واحد يجهر أنه سيحارب الإسلام ووو ، والآخر يقول لن أفعل ذلك. أليس من المشروع ارتكاب أخف الضررين؟

الطرهوني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته بلى

١١٧٤ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، شخص يعمل مخلصاتي أوراق يعني بيخلص معاملات وياخذ عليها أتعاب ، ولنفترض تكلفة تخلص الورق ب ١٠٠٠ ريال وما فوق في السوق. هو يخلص الورق ب ٩٠٠ وتكلفته ٨٠٠ المكسب ١٠٠ ريال ، يتصل عليه بعض الأصدقاء والاقارب ويطلبو منه أنه يعطيهم سعر بدون مكسب و برأس مال الورق ، يعني ببلاش ، هل يصح أن يقول لهم ب ٩٠٠ هو برأس المال وما في مكسب ؟ إزالة للحرص والضرر.

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته هذا سيدخله في الكذب مع إشكال آخر وهو أنهم سيعتبرون عمله لهم جميلا وفضلا يجعلهم يردونه له بمقابل غير مادي في يوم من الأيام كمكافأة على جميله وهذا معروف مشاهد ولذا فالأفضل ألا يستحيي من الحق وهذا عمل يحق له الأجرة عليه فإن ضيقوا عليه فليحاول التهرب منهم بالاعتذار لهم بالانشغال أو يعطل عملهم حتى يبحثوا عن غيره

١١٧٥ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته شيخنا الحبيب ، ماحكم من يكتب شعرا في مدح رجل من الأثرياء وأصحاب المناصب ويكون الشعر مدح في صفات الرجل وأفعاله وليس كذبا ، وأخذ مقابل مالي وهدايا ؟

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته لا بأس في ذلك طالما لا كذب فيه

١١٧٦ _ السائل : السلام عليكم لماذا في خيار الغبن والتدليس لا أرش للمشتري وفي بيع البيع يثبت الأرض ما وجه التفريق ؟

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته لعلك تقصد ثبوت الأرض في بيع العيب وليس بيع البيع ومسألة الأرض في البيع برمتها مسألة اجتهادية محضة لا أعرف لها نصا

ومبناها على استحقاق العوض فيما نقص مما اتفق عليه من السلعة واوصافها والعيب واضح جدا أنه نقص في السلعة فيحق للمشتري رد السلعة للعيب أو القبول بها بعييها على أن يعوض أرشا بقدر النقص الحاصل بسبب هذا البيع أما الغبن فليس فيه نقص في السلعة وإنما هو رفع لسعرها عن سعر السوق مثلا ولذا فلامعنى للأرش فيه وإنما يمكنه الرد عند من يرى خيار الغبن

١١٧٧ _ السائل : السلام عليكم ما حكم العمل في محل مستحضرات تجميل للنساء ؟

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته عمل مشبوه ينبغي الابتعاد عنه فكله اختلاط بالنساء وغالبا المتبرجات وبيع لما يستخدم غالبا في الحرام وهو تبرج المرأة لمن لايجل له رؤيتها

١١٧٨ _ السائل : جزاكم الله خيرا

كثير من الأحيان أمني تذكر للناس ما أقومه من عبادات وأعمال صالحة هل علي منعها ؟

الطهروني : طالما تذكر هذا من تلقاء نفسها فلا بأس عليك ولكن الأولى أن توجهها بلطف أنك ترغب أن تكون أعمالك بينك وبين الله ليكمل أجرك ونحو ذلك

١١٧٩ _ السائل : السلام عليكم شيخنا الفاضل

هل يجوز المتاجرة في أسهم بعض معاملات شركتها ربوية ؟ وجزاكم الله خيرا

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته لايجوز المتاجرة بأسهم الشركات الربوية

١١٨٠ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته أحسن الله إليكم شيخنا انتشر في

الوقت الحاضر ظاهرة سرقة الإيمل فما حكم الشريعة فيه ؟ وهل يجوز سرقة إيميلات اليهود والكفار ؟

الطرهوني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته إذا خلال حرب إلكترونية أو للمصلحة على محاربين فلا بأس

١١٨١ _ السائل : السلام عليكم هل من دعا شخص للإسلام له نفس الثواب إذا دخل الشخص في الإسلام أم لم يدخل ؟ لأني فهمت أنهم ليس لهم نفس الثواب من حديث من هم بحسنة ولم يفعلها له حسنة كاملة ومن هم بحسنة وفعلها له عشرة أمثالها إلى ٧٠٠ ضعف .. وأريد أن أعرف على العمل أجره وثوابه على النتيجة ؟

الطرهوني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته لا يمكن أن يستوي الأجران فإن من دعا إلى هدى فله أجر ذلك وأجر من عمل بذلك إلى يوم القيامة فمن دعا إلى الإسلام أخذ أجر دعوته فإن أسلم المدعو أصبح عمله في ميزان حسنات من دعاه وإن لم يسلم فلا عمل له يؤجر عليه حتى يصبح في ميزان الداعي

١١٨٢ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وهذا سائل يقول : يوجد لدي دملة في فخذي وتخرج منها قيح ودم وقمت بوضع شاش عليها لأنها تنزف دم وقيح فما حكم صلاه مع وضع الشاش ع الجرح وهو ينزف وما حكم الملابس إذا أصابها شيء من دم ؟

الطرهوني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته مثل ذلك يعفى عنه فما زال الصحابة يصلون في جراحاتهم وعصر أبو هريرة بثرة في صلاته . وما أصاب الثياب الأحوط غسله خروجاً من الخلاف

١١٨٣ _ السائل : السلام عليكم يوجد في بلدنا من يرعي الغنم ويمكن للشخص أن يعطيه مثلاً عشرة آلاف يشتري بهم غنم ويرعاهم ويكون ولادتهم بالنص لكن إذا جئت تأخذ نصيبك وتطلع يبيع الحاجة ويعطيك أصل رأس المال اللي أنت دفعه الذي هو ١٠ آلاف ولو باعهم بأكثر من ذلك يقسم الزيادة بالنص ولو يوجد صغار أيضاً بالنص فما حكم مثل هذا ؟

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته لا بأس في ذلك طالما هذا هو الاتفاق ولا يوجد ما يمنع منه

١١٨٤ _ السائل : معنى العذر ماذا يقصدون بكلمة العذر ؟

هل العذر في عدم إطلاق اسم مشرك أو كافر على كل من تلبس بالشرك أو قام به الشرك والكفر؟ أم يقصدون بالعذر عدم العقوبة والمؤاخذه؟ فأهل العلم والتحقيق من أهل السنة يقولون أن كل من قام به الشرك يسمى مشركاً ، وكل من قام به الكفر يسمى كافراً ، فإطلاق الاسم عليه بمجرد تلبسه بالشرك أو الكفر ، فالعذر ليس في إطلاق الاسم عليه ، ولكن العذر في عقوبته ورفع المؤاخذه عنه ، فتسمية الأشياء بغير أسمائها الحقيقية يترتب عليه مفسد عظيمة ، إذ هو في الحقيقة تغيير لأحكام الله تبارك وتعالى ، ففعل سماه الله شركاً لا يجوز لمخلوق أن يسميه باسم غير الذي سماه الله به ، فكل من فعل الشرك يسمى مشركاً ، ودليل هؤلاء العلماء أهل التحقيق والرسوخ في العلم ، أن القرآن من أوله إلى آخره لا يوجد فيه أن المتلبس بالشرك لا يسمى مشركاً ، بل الذين أخذ الله الميثاق عليهم - ميثاق الفطرة - وأشركوا ونقضوا هذا الميثاق ، سماهم الله مشركين ، بل أهل الفترة الذين ماتوا على الشرك سماهم الله مشركين ، بل الكفار قبل بعثته ﷺ ، سماهم كفار بل أبوي النبي ﷺ سماهم كفار من أهل النار ، بل الكفار الذين بُعث فيهم النبي ﷺ سماهم كفار .

فهل تجد لكل هؤلاء في القرآن وفي السنة اسماً - ونقول اسماً حتى نفرق بين الاسم والعقوبة - غير اسم المشرك والكافر ، هل تجد لهم اسماً غير هذا ؟ هل سموا في القرآن والسنة بغير هذا

الاسم؟ فهذا الاسم ثابت في القرآن والسنة وأجمع عليه أهل السنة ، فكل من قام به الشرك يسمى مشركًا ، وكل من تلبس بالكفر يسمى كافرًا .

فليس معنى العذر بالجهل نفي الاسم ، بل العذر المقصود هو في نفي العقوبة لمن لم تقم عليه الحجة الرسالية ، وهناك أدلة أخرى منها ، أن أحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، فكما أننا نطلق اسم المسلم على كل من أتى بشعائر الإسلام وظهرت عليه دلالاته ، وكذلك كل من تلبس بالشرك وظهرت عليه دلالاته يسمى مشركًا ، وهذه الأدلة في قوتها ووضوحها لا يوجد لها معارض البتة ، لأن المخالف لها لا يستطيع أن يأتي بآية محكمة أو حديث صحيح في نفي الاسم عن كل من تلبس بالشرك.

ولكن اللبس والإشكال وقع في نفي العقوبة ، فالعذر لا يكون أبدًا في الاسم ، ولكن العذر ربما يكون في العقوبة ، وهذا متوقف على قيام الحجة وبلوغها .

والإشكال الذي وقع فيه الإخوة الأحباب ، هو عدم تفريقهم بين كفر الظاهر وكفر الباطن ، فالذي يتلبس بالشرك يسمى مشركًا ظاهرًا ، أي حكمه واسمه مشرك ليس له اسم غير هذا ، وإن مات على هذا الشرك الظاهر الذي وقع فيه ، يعامل معاملة الكفار في الدنيا ، وحكم الآخرة إلى الله ؛ لأن أحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، فمن أظهر الإسلام فهو المسلم ، ومن أظهر الكفر فهو الكافر المشرك ، لكن متى يكفر ظاهرًا وباطنًا ؟ أي في أحكام الدنيا وأحكام الآخرة ، قلنا إنه يكفر ظاهرًا بمجرد وقوعه في الشرك ، ويسمى مشركًا ، لكن لو قامت عليه الحجة ونقصد بقيام الحجة هنا: الحجة الحدية " الاستتابة " وأصر على كفره ، فإنه يكفر ويسمى كافرًا ظاهرًا وباطنًا في أحكام الدنيا وأحكام الآخرة ، فالحجة الحدية التي هي الاستتابة ، تكون في وجود خلافة أو إمام أو سلطان ، لأنه لا يقيمها إلا الإمام المتمكن.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

ماهو تعليق الشيخ محمد على هذا الكلام ؟

الطرهوني : أخي نحن ننصح دائما بألا يلتفت لأي كلام في الشرع لغير العلماء ..فقبل أن تقرأ تأكد أولا أن هذا كلام عالم وإلا فلا تقرأه من الأساس لئلا يضيع وقتك

وبنظرة سريعة في هذا الكلام مراعاة لك أقول لا يمكن أن يكون قائله من العلماء لما فيه من تخطيطات وخطوط وقد فرغنا من مسألة العذر بالجهل في الكتاب الخاص بذلك في الموقع الرسمي فراجعهُ للتفصيل وفقك الله
وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

١١٨٥ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، يا شيخ ما ضابط التشبه بالكفار ؟
بعض الحاجات تكون مشتركة يفعلها الكفار والمسلمون

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته المشترك لا تشبه فيه وكذا ما فيه فائدة
والممتنع ما كان ديناً لهم أو خاصاً بهم أو قصد به التشبه

١١٨٦ _ السائل : السلام عليكم
شيخ حكم من صلى في المسجد الإبراهيمي في الخليل في فلسطين حيث أن فيه قبر ينسب
لإبراهيم عليه السلام وسارة ويعقوب عليه السلام وإسحاق عليه السلام فهل الصلاة تبطل
فيها لعموم النهي ؟
وهل إذا مكن الله في فلسطين يجب أن يهدم المسجد ؟

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته لا تجوز الصلاة فيما يسمى المسجد
الإبراهيمي ويجب إرجاعه لمقبرة محترمة كما كان قبل تحويله لمسجد وهذا مبحث جيد في
هذا الموضوع للاستزادة

<https://www.ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=>

١٣١٦٥٦

السائل : جزاك الله خيراً .. والقبة التي أحدثها العثمانيون في المسجد النبوي هل يجب
هدمها وهدم ما حول قبر النبي صلى الله عليه وسلم الذي ضم للمسجد ؟

الطرهوني : إذا أمكن إزالة القبة دون مفسد فجيد وأما ماحول القبر الشريف فهو حماية له فلا يزال

١١٨٧ _ السائل : شيخنا هل تقليد العوام أو طبيب لا يملك الوقت الكافي لدراسة العلوم الشرعية بسبب انشغاله بأعمال خيرية في خدمة المسلمين لمجتهد في الأحكام الفقهية حرام بدعوى أنه يجب على الأقل أن يكون متبعا ويحرم عليه أن يكون مقلدا لمجتهد ؟

الطرهوني : ليس للعامي بعد توحيد الله سبحانه إلا التقليد لعالم يثق فيه وحتى طلبة العلم كذلك والعلماء فيما لا يمكنهم الاجتهاد فيه كذلك وراجع للاستزادة مقال من أي صنف أنت ومقال هات الدليل في الموقع الرسمي

١١٨٨ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته أحسن الله إليكم شيخنا أخت تسأل تقول إن زوجي تقبله الله كان له زوجتان إحداهما مقيمة في فرنسا ولها منه طفل والأخرى في الشام ولها أيضا منه طفل وترك الزوج ٣٢٠٠ \$ والسؤال هو كيف يتم تقسيم هذا المبلغ بينهم ؟

وآخر تقبله الله ترك ٤٠٠٠ \$ وله زوجة وبنت وثمانية إخوة وثلاث أخوات وأب وأم وقد أعطى كل رجل من الأسرة قسمه لزوجته فماذا يكون التقسيم بينهم جميعا؟ بارك الله فيكم وهل هناك زكاة في الإرث ؟ بارك الله فيكم

الطرهوني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته قضايا الموارث تحتاج لتفصيل دقيق للورثة فلا يقبل أن يقال طفل حتى يحدد ذكر أم أنثى ولا بد من حصر الورثة بأن يقال ليس له وريث غيرهم لا أب ولا أم ولا إخوة مثلا ولذا ننتظر السؤال بدقة

١١٨٩ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ... أحسن الله إليكم شيخنا الكريم ،

يوجد عقارات لعناصر من تنظيم الدولة صادرها الحشد ، يسأل سائل هل يجوز تأجيرها من هؤلاء لأن إيجارها قليل مقارنة بغيرها علما أن أموالها ستذهب للحشد ؟

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته إذا مضطر للعيش في مناطق الحشد ولا يجد غيره أرجو ألا بأس إذا وجد غيره فلا يجوز

١١٩٠ _ السائل : شخص يوصيني أن أشتري له هاتف وأنا لا أملك الهاتف فأقول له سعر الهاتف إذا أردت شراءه مثلا ١٠٠٠ وسعره الحقيقي ٩٠٠ هل يجوز ذلك ؟
أو مثلا استدين الهاتف من جاري وأبيعه له ؟
جزاكم الله خيرا

الطهروني : لا بأس في السؤال الأول إذا لم يكن التعامل على أنها خدمة منك له دون مقابل وإنما بيع وشراء
والسؤال الثاني لا مانع من ذلك

١١٩١ _ السائل : السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
حياك الله يا شيخ، هل أجد لك أو عندك بحثا مفصلا مطولا في مسألة احتطاب اموال الكفار

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته نعم نشرناه في سلسلة أحكام الدور في قناة التليقرام والفيسبوك وفي الموقع الرسمي

١١٩٢ _ السائل : يا شيخ وضع المصحف في الشنطة المدرسية بين الكتب المدرسية خلف الظهر هل فيها بأس ؟

الطهروني : لاحرج في ذلك فلا إهانة فيه

١١٩٣ _ السائل : السلام عليكم أحسن الله إليكم شيخنا أنا أبحث عن رسالة أو محاضرة في بيان دين الإنسانية الجديد الذي يروج له الغرب مؤخرا عبر الصحف والمواقع والتلفاز ونرجو منكم بيان هذه المسألة

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

هذا الإسلام يسمى الإسلام الأمريكي وقد تكلمنا عنه في ردنا على عمرو خالد وهو رسالة بعنوان ماذا تنقمون من عمرو خالد ؟ وهي منشورة في الموقع كما عملنا له قسما خاصا بالموقع الرسمي القديم وموضوع هذا الإسلام المشوه المخرف يطول وهو متشعب ولايكفيه رسالة ولا كتاب وكل يوم فيه شيء جديد وتحريف آخر والأولى الاهتمام بترسيخ الإسلام الحق وما سواه جملة باطل لا يلتفت إليه

١١٩٤ _ السائل : شيخ سلام عليكم ..

أخت تسأل : إذا أحد سيعمل عملية على الظهر وسيظل نائم بعدها إلى بعد العشاء مثلا وعندما يفوق ستكون حركته صعبة والوضوء أيضا فكيف تكون الصلاة ؟

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته فاتقوا الله ما استطعتم إذا تمكن من صلاة الظهر قبل العملية فالحمد لله وأما إذا بدأت قبل صلاة الظهر فعندما يفيق يقضي كل ما فاته من صلوات حسب قدرته ولو إيماء برأسه فقط وإن عجز عن الوضوء فيجزئه التيمم ولا بأس أن يساعده أحد في وضوئه أو تيممه والحمد لله

١١٩٥ _ السائل : السلام عليكم

ما الراجح في الليث بن أبي سليم هل هو ضعيف وهل ثبت سماعه عن مجاهد ؟ هو الذي روى حديث الزنا يورث الفقر عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا

الطرهوني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ليث محلط وضعفه بين ولابد من أن يتابع
أو ينتقى من حديثه ما لا غرابة فيه ويزكيه الأئمة الحفاظ ورواياته المنكرة كثيرة ومنها هذا
الحديث المذكور فهو من مناكيره

١١٩٦ _ السائل : هل الطلاق ٣ مرات تعتبر طلقة واحدة ؟

هل إذا طلق في طهر جامع فيه يقع ؟

الطرهوني : هذه مسائل خلافية مشهورة وطلاق الثلاث نرى رفعه للقضاء ولانبت فيه
بفتوى والجمهور على وقوعه ثلاثا
وأما الطلاق في طهر جامع فيه فخلاف السنة ويقع طلقة

١١٩٧ _ السائل : السلام عليكم ورحمه الله وبركاته، سؤال يا شيخنا : هل هناك مقياس
يعرف به الشخص أو يقال عنه أنه عالم و من الذي يحكم بأن فلان عالم ؟ وما الفرق بين
طالب العلم والعالم ؟ أوليس العالم يطلب العلم حتى النهاية ؟ وجزيتم خيرا.

الطرهوني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته قطعاً يوجد ضوابط يعرف بها العالم من
غيره وراجع لذلك كتاب معركة المصطلحات في الموقع الرسمي

<https://tarhuni.net/> ١٨٩

١١٩٨ _ السائل : هل يُقبل الإجماع دون مستند؟

أحدهم يقول والمفتراض أنه شيخ وعالم أنه يُقبل وأن أول ابتدع نبذه ابن حزم ثم ابن تيمية ..
يعني يتهمهم بالابتداع! فهل هذا صحيح؟

الطهروني : هذا كلام غير منضبط ومن رمى ابن حزم وابن تيمية بالابتداع فهو لاشك
المبتدع

ولو صح إجماع لقبل دون مستند ولكن هيهات أن يصح إجماع لامستند له

السائل : المقصود إجماع لم يصلنا مستنده لكن أكيد له مستند

الطهروني : هذا فرض للفقهاء ولكنه غير موجود واقعا كذلك فإن مسائل الإجماع
الصحيح محدودة جدا وضابط الإجماع الخلاف فيه لا يخفى على صغار طلبة العلم
فالمسألة نظرية بحتة

١١٩٩ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته أحسن الله إليكم شيخنا أسيرة تسأل
عن أمها التي كانت أسيرة معها في نفس المخيم حتى توفاه الله ودفنت قرب المخيم فتسأل
البنت هل يجوز لي أن أزور قبر أمي ؟

الطهروني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته نعم الراجح جواز زيارة النساء للقبور مثلها
مثل الرجل سواء بسواء ما لم ترتكب نهيًا

١٢٠٠ _ السائل : السلام عليكم ورحمة الله ... شيخنا الكريم أحسن الله إليكم ، بالنسبة لما
يطلقه علماء أهل السنة على الأشاعرة (بأنهم من أهل السنة فيما وافقوا عليه أهل السنة) ،
هل ترى أن هذا الكلام صواب فهذا الوصف مطاط ونستطيع أن نصف المعتزلة وسائر الفرق
به ، أليس من الأفضل أن نقول عنهم (فرقة من أهل القبلة متوعدة بالنار) وهل نستطيع
أن نقول أن كل فرقة خالفت أهل السنة والجماعة ولو بأصل واحد أنها ليست منها وهي من
الفرق المتوعدة بالنار ؟

الطهوني : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته نعم هو قول مطاط ولكن هم أطلقوا ذلك على الأشاعرة دون غيرهم لأنهم أقرب الفرق لأهل السنة ولبلائهم في نصرة الدين والرد على سائر الفرق والأولى في حقهم أن ينظر في ملابسات الكلام وسياقه فيوصفون وفقا له وما أجمل طريقة شيخ الإسلام معهم قمة في الإنصاف ومراعاة الحال

تم بحمد الله الجزء الثاني عشر ويليه إن شاء الله الثالث عشر

الفهرس

- | | |
|---|--|
| ١١٢١ ترك صلاة واحدة مرة واحدة عمدا | ١١٠١ الصلاة خلف الأئمة الأتراك |
| ١١٢٢ القدر الكافي من أذكار الصباح والمساء | ١١٠٢ التوفيق بين العمل وطلب العلم |
| ١١٢٣ علة الحديث عن آية والشيخ والشيخة إذا زنيا... | ١١٠٣ صوم ستة من شوال |
| ١١٢٤ إعادة غسل الأعضاء بعد الوضوء | ١١٠٤ أرض العرب كانت مروجاً وأنهاراً |
| ١١٢٥ السعودية بلاد كفر وحكامها كفار | ١١٠٥ وضع غائط البقر والدجاج على الزرع |
| ١١٢٦ دخول تخصص فيه متبرجات | ١١٠٦ اجتهادات في الوعيد لتارك الصلاة |
| ١١٢٧ شرح تفسير ابن كثير عن معنى الإلحاد | ١١٠٧ الصلاة في البيت جماعة مع أهله |
| ١١٢٨ الرد على كتاب المنشقون لعبد الله العجيري | ١١٠٨ إنكار الأشاعرة لأحاديث الآحاد وتكفير الطيب |
| ١١٢٩ التعيين بالكفر لمن قال عن نفسه ملحد | ١١٠٩ حكم مصر متغلب |
| ١١٣٠ المرتد الذي لا يروج للضلال | ١١١٠ حرمة التظاهر |
| ١١٣١ مشاركة الشيعة في التجارة | ١١١١ مسألة المفسدة والمفسدة الأكبر |
| ١١٣٢ روث مالا يؤكل لحمه | ١١١٢ نوع الكفر في حديث "أيما امرئ قال لأخيه يا كافر...." |
| ١١٣٣ معنى قولنا نحسبه والله حسيبه | ١١١٣ حكم الصلاة متباعدين |
| ١١٣٤ الدعاء بجاه محمد وهل هو أحب مخلوق لله | ١١١٤ هجر تارك الصلاة تكاسلاً |
| ١١٣٥ عوام الصوفية ورأي ابن تيمية فيهم | ١١١٥ تدبير مبلغ بطريق حرام لمساعدة قريب |
| ١١٣٦ الموافقة على شروط استخدام البرامج المقرصنة | ١١١٦ شهادة الواحد في دار الحرب |
| ١١٣٧ العمل في الحوالات | ١١١٧ صحة رواية أن الله استوى على العرش بذاته |
| ١١٣٨ كتاب الطرهبوني عن أصول الخوارج | ١١١٨ التوقيت الصحيح لصلاة الفجر |
| | ١١١٩ تعريف الحدادية |
| | ١١٢٠ كفر من يسب الصحابة |

- ١١٣٩ الترحم على الوالدين الكافرين
- ١١٤٠ معنى الإلحاد
- ١١٤١ مدى نفع النقاش مع المكفرين للمسلمين
- ١١٤٢ جهاد الفقير لعدم تحميله للفقير
- ١١٤٣ القول في ابن عطاء السكندري
- ١١٤٤ تعريف نظرية المعرفة
- ١١٤٥ الترحم على محمد مرسي
- ١١٤٦ القول بجواز الاحتفال بيوم الميلاد أو الزواج بدون مخالفات
- ١١٤٧ تعطل الجمعة والجماعات سابقا
- ١١٤٨ منع التزكية في الأسماء واسم نبي الله صالح
- ١١٤٩ اغتنام أموال المنظمات الإنسانية وتكفير موظفيها
- ١١٥٠ الفرق بين ثلاثة أشهر وثلاثة قروء
- ١١٥١ حديث في الإنكار على السلطان علنا
- ١١٥٢ عدم ذكر شروط وموانع التكفير في كتب الفقه
- ١١٥٣ لبس الباطل وعليه الحجاب الشرعي
- ١١٥٤ الاجتهاد في الدراسة لأجل السفر قبل موعد التجنيد
- ١١٥٥ ملخص في العقيدة للأطفال
- ١١٥٦ إرسال حديث "يكون بعدي أئمة لا يهتدون..."
- ١١٥٧ موافقة يوم عاشوراء ليوم السبت
- ١١٥٨ شرح عقيدة ابن أبي زيد القيرواني
- ١١٥٩ قص الحاجب للرجال
- ١١٦٠ صحة حديث "عليك بالشام..."
- ١١٦١ الجمع بين فعل الصحابي المخالف لظاهر الحديث
- ١١٦٢ صحة قول لولا النبي لم تخرج الدنيا من العدم
- ١١٦٣ التقسيط بفوائد
- ١١٦٤ أئمة الدعوة والعذر بالجهل في الشرك الأكبر
- ١١٦٥ الشرب من ماء سبيل للبنك
- ١١٦٦ رقى للدغة العقرب واستشارة الريح
- ١١٦٧ كتاب السنة للكرماني
- ١١٦٨ ظهور صور عارية فجأة أثناء التصفح
- ١١٦٩ معاونة الكفار على قتل بعض أعيان المسلمين
- ١١٧٠ اليقين بإجابة الدعاء في الدنيا
- ١١٧١ حكم عوام تركيا
- ١١٧٢ إعانة كافر على كافر
- ١١٧٣ من التبس عليه حقيقة التصويت
- ١١٧٤ الكذب على الأقارب في عدم الربح
- ١١٧٥ أخذ مقابل عن مدح ثري صدقا
- ١١٧٦ الأرش في البيع وخيار الغبن
- ١١٧٧ العمل في مستحضرات التجميل
- ١١٧٨ نشر الأم عبادات وأعمال ابنها الصالحة للناس
- ١١٧٩ المتاجرة بأسهم الشركات الربوية
- ١١٨٠ سرقة إيميلات الكفار

- ١١٨١ تساوي أجر الدعوة سواء دخل أم
يدخل الشخص في الإسلام
- ١١٨٢ الصلاة مع جرح ينزف وحكم الدم
- ١١٨٣ مشاركة الربح بين المالك والراعي
للغنم
- ١١٨٤ معنى العذر
- ١١٨٥ ضابط التشبه بالكفار
- ١١٨٦ الصلاة في المسجد الإبراهيمي في
فلسطين وقبة المسجد النبوي
- ١١٨٧ تقليد العوام لمجتهد في الأحكام
الفقهية
- ١١٨٨ مسألة ميراث
- ١١٨٩ تأجير عقار من الحشد الشعبي
- ١١٩٠ العمل سمسار
- ١١٩١ احتطاب أموال الكفار
- ١١٩٢ وضع المصحف بين الكتب المدرسية
- ١١٩٣ بيان دين الإنسانية
- ١١٩٤ صعوبة الصلاة بعد الغيبوبة
- ١١٩٥ الراجح في الليث بن أبي سليم
- ١١٩٦ طلاق الثلاث والطلاق في طهر
جامع فيه
- ١١٩٧ معرفة العالم والفرق بينه وبين طالب
العلم
- ١١٩٨ الإجماع دون مستند
- ١١٩٩ زيارة البنت قبر أمها
- ١٢٠٠ القول عن الأشاعرة أنهم من أهل
السنة فيما وافقوهم فيه